

مكتبة التراث الإسلامي

أوائل المقالات

في الذهب والفضة

تأليف

تأليف: العلامة الفقيه والحجة
الشيخ الفقيه محمد بن محمد بن النعمان

الطبعة سنة ١٤١٢ هـ

دار الكتاب الإسلامي
بيروت - لبنان

القول

في آباء رسول الله (ص) وأمه وعمه أبي طالب
رحمة الله تعالى عليهم

واتفقت الإمامية على أنّ آباء رسول الله (ص) من لدن آدم إلى عبد الله بن عبد المطلب مؤمنون بالله عز وجل موحدون له ، واحتجوا في ذلك بالقرآن والأخبار ، قال عز وجل ﴿الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين﴾ وقال رسول الله (ص) لم يزل ينقلني من أصلاب الطاهرين إلى أرحام المطهرات حتى أخرجني في عالمكم هذا ، وأجمعوا على أنّ عمه أبا طالب رحمه الله مات مؤمناً^(١) ، وأنّ أمنة بنت وهب كانت على التوحيد وأنها تحشر في جملة المؤمنين .

وخالفهم على هذا القول جميع الفرق ممن سميناه بدءاً .

القول

في الرجعة والبداء وتأليف القرآن

واتفقت الإمامية على وجوب رجعة كثير من الأموات إلى الدنيا قبل يوم القيامة وإن كان بينهم في معنى الرجعة اختلاف^(٢) واتفقوا على إطلاق

(١) الدلائل من الآثار المروية والمأثورة على إيمانه رحمه الله وأنه إنما كان لا يظهر إيمانه على ملأ من الناس استعداداً لحفظ رسول الله (ص) ونصرته وتأييده وأن لا يجد قريش فيه مساعاً للقول والظعن ، والأبيات المنسوبة إليه مذكورة في كتب السير والأخبار لا ينكرها إلا معاند وللمصنف (قده) في هذا الباب رسالة مختصرة أورد فيها كثيراً منها مما يدل دلالة واضحة على إيمانه ، وقال في أولها إنه قد أشبع الكلام في ذلك في كثير من كتبه وأماله المشهورات .

(٢) الإختلاف الذي أشار إليه هو أنّ جماعة من الشيعة كانوا يؤولون الأخبار الواردة في الرجعة على طريق الإستفاضة إلى رجوع الدولة ورجوع الأمر والنهي إلى الأئمة (ع) وإلى شيعتهم وأخذهم بمجاري الأمور دون رجوع أعيان الأشخاص .

والباعث لهم على هذا التأويل هو عجزهم عن تصحيح القول بها نظراً واستدلالاً =

لفظ البداء في وصف الله تعالى وان كان (ذلك) من جهة السمع دون القياس واتفقوا على أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القرآن وعدلوا فيه عن موجب التنزيل وسنة النبي (ص) وأجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية والمرجئة وأصحاب الحديث على خلاف الإمامية في جميع ما عددناه .

القول

في الوعيد

إتفقت الإمامية على أن الوعيد بالخلود في النار متوجه إلى الكفار خاصة دون مرتكبي الذنوب من أهل المعرفة بالله تعالى والإقرار بفرائضه من أهل الصلاة ، ووافقهم على هذا القول كافة المرجئة سوى محمد بن شبيب^(١) وأصحاب الحديث قاطبة .

وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك وزعموا أن الوعيد بالخلود في النار عام في الكفار وجميع فساق أهل الصلاة .

= وإثبات عدم استحالتها عقلاً .

ومحققوا الإمامية حيث صححوا هذا المعنى وبينوا عدم لزوم الحال عقلاً في القول بها لعموم قدرة الله على كل مقدور وعدم منافاتها للتكليف قبلوا الأخبار بدون تأويل لمضامينها وأجابوا عن الشبه الواردة عليها ، والذي وقع في عبارة الكتاب من وجوب رجعة كثير من الأموات ، لعل لفظ وجوب من زيادة النسخ إذ المراد تصحيح القول بالرجعة نظراً إلى ورود تلك الأخبار المستفيضة لا إثبات وجوبها وقد تعرض المصنف لذلك بأبسط من هذا المقام مع عدم ذكر الوجوب كما هاهنا في فصل آخر .

(١) محمد بن شبيب متكلم بصري وافق المعتزلة في بعض الآراء والمرجئة في بعض آخر ، قال البغدادي : إنه وقف في وعيد مرتكبي الكبائر وأجاز من الله مغفرة ذنوبهم من غير توبة ، والشهرستاني عد محمد بن شبيب من أصحاب النظام وقال : إنه خالفه في الوعيد وفي المنزلة بين المنزلتين .

القول

في البداء والمشية

أقول : في معنى البداء ما يقوله المسلمون بأجمعهم في النسخ وأمثاله : من الإفقار بعد الإغناء والأمراض بعد الإعفاء والإماتة بعد الإحياء ، وما يذهب إليه أهل العدل خاصة من الزيادة في الآجال والأرزاق والنقصان منها بالأعمال ، فأما إطلاق لفظ البداء فإتّما صرت إليه بالسمع الوارد عن الوسائط بين العباد وبين الله عز وجل ، ولو لم يرد به سمع أعلم صحته ما استجزت إطلاقه كما أنه لو لم يرد عليّ سمع بأن الله تعالى يغضب ويرضى ويحب ويعجب لما أطلقت ذلك عليه سبحانه ، ولكنّه لما جاء السمع به صرت إليه على المعاني التي لا تأبأها العقول ، وليس بيني وبين كافة المسلمين في هذا الباب خلاف ، وإتّما خالف من خالفهم في اللفظ دون ما سواه ، وقد أوضحت من علتي في إطلاقه بما يقصر معه الكلام ، وهذا مذهب الإمامية بأسرها ، وكل من فارقها في المذهب ينكره على ما وصفت من الإسم دون المعنى ولا يرضاه .

القول

في تأليف القرآن وما ذكر قوم من الزيادة فيه والنقصان

أقول : إنّ الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد (ص) باختلاف القرآن وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان ، فأما القول في التأليف فالموجود يقضي فيه بتقديم المتأخر وتأخير المتقدّم ومن عرف الناسخ والمنسوخ والمكي والمدني لم يرتب بما ذكرناه .

وأما النقصان فإنّ العقول لا تحيله ولا تمنع من وقوعه ، وقد امتحنت مقالة من ادعاه وكلمت عليه المعتزلة وغيرهم طويلاً فلم أظفر منهم بحجة